Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

صاحب الإبرام غير صحيحة » اهـ.

وفي الجزء الأول من نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار للشوكاني ما نصه: واعلم أن ما كان من الأحاديث في الصحيحين أو في أحدهما، جاز الاحتجاج به من دون بحث لأنهما التزما الصحة وتلقت ما فيهما الأمة بالقبول. أهـ. منه بلفظه

وفي مقدمة شرح النووي لمسلم ما نصه: قال الشيخ - يعني ابن الصلاح - في علوم الحديث: « وقد كنت أميل إلى أن ما اتفقا عليه فهو مظنون، وأحسبه مذهباً قوياً وقد بان لي الآن أنه ليس كذلك وأن الصواب أنه يفيد العلم. وهذا الذي ذكره الشيخ في هذه المواضع خلاف ما قاله الأكثرون والمحققون فإنهم قالوا أحاديث الصحيحين التي ليست بمتواترة إنما تفيد الظن، فإنها آحاد والآحاد إنما تفيد الظن على ما تقرر ولا فرق بين البخاري ومسلم وغيرهما في ذلك، وتلقي الأمة بالقبول إنما أفادنا وجوب العلم بما فيهما وهذا متفق عليه. فإن أخبار الآحاد التي في غيرهما يجب العمل بها إذا صحت أسانيدها ولا تفيد إلا الظن. فكذا الصحيحان وإنما يفترق الصحيحان وغيرهما من الكتب في كون ما فيهما صحيحاً لا يحتاج إلى النظر فيه، بل يجب العمل به مطلقاً وما كان في غيرهما لا يعمل به حتى ينظر وتوجد فيه شروط الصحيح » اهـ. كلام النووي بلفظه.

وفي التدريب للسيوطي بعد نقل كلام النووي هذا ما نصه: قال البلقيني: « ما قاله النووي ممنوع ». فقد نقل بعض الحفاظ المتأخرين مثل قول ابن الصلاح عن جماعة من الشافعية كأبي إسحاق وأبي حامد الاسفرائينيين والقاضي أبي الطيب والشيخ أبي إسحاق الشيرازي وعن السرخسي من الحنفية والقاضي عبدالوهاب من المالكية وأبي يعلى وأبي الخطاب وابن الزاغوني من الحنابلة وابن فورك وأكثر أهل الكلام من الأشعرية وأهل الحديث قاطبةً، ومذهب السلف عامة بل بالغ ابن طاهر المقدسي في صفة التصوف فألحق به ما كان على شرطهما وإن لم يخرجاه.